

الذخيرة

الباب الخامس في المقاصد وفي الجواهر هي ثلاثة أقسام واجبات أركان يأتي بتركها ولا يجبرها الدم وهي أربعة الإحرام والوقوف بعرفة وطواف الإفاضة والسعي زاد عبد الملك جمرة العقبة وواجبات ليست بأركان وهي ما يوجب تركه الدم كالتلبية والميقاتة وطواف القدوم لغير المراهق والجمار أو بعضها ونزول بمزدلفة ونحوها ومسنونات مستحبة لا يأثم بتركها ولا توجب دماً كالغسل للإحرام أو لغيره والرمل في الطواف أو بطن المسيل بين الصفا والمروة واستلام الركن وترك الصلاة قبل الوقوف بعرفة والحلاق بمنى يوم النحر وطواف الوداع والمبيت بمنى ليلة عرفة والمبيت بمزدلفة ثم الدفع منها والوقوف مع الإمام وعند الجمرتين للدعاء والأصل في هذه المقاصد ما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله حج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتي برسول الله ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس